



قرار وزير العدل والحريات  
رقم 14/10/1.06. م م ب بتاريخ 20 أكتوبر 2014  
بإجراء مباراة لتوظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى

وزير العدل والحريات،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 من شعبان 1377 ( 24 فبراير 1958 )  
بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛  
وعلى الظهير الشريف رقم 1-58-060 الصادر في 7 من ذي الحجة 1377 ( 25 يونيو 1958 ) بشأن  
زجر الخداع في الإمتحانات و المباريات العمومية؛  
وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الآخر 1384 ( 19 أغسطس 1964 ) بتحديد  
النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛  
وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 من ذي القعدة 1413 ( 29 أبريل 1993 ) بإعفاء الموظفين  
من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛  
وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 ( 22 يونيو 2001 ) بتحديد شروط  
استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية ؛  
وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 ( 22 يونيو 2001 ) بتحديد شروط  
الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين  
وقدماء المحاربين؛  
وعلى المرسوم رقم 2.11.471 صادر في 15 من شوال 1432 ( 14 سبتمبر 2011 ) بشأن النظام  
الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات؛  
وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 ( 25 نوفمبر 2011 ) بتحديد  
شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه ؛  
وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 ( 30 أبريل 2012 ) المتعلق  
بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛  
وعلى قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 من ربيع الآخر 1421 ( 10 يوليو 2000 )  
بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات  
الدولة والهيئات التابعة لها؛  
وعلى قرار وزير العدل والحريات رقم 3154.12 الصادر في 25 من شوال 1433 ( 13 سبتمبر 2012 )  
بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى والمهندسين المعماريين من  
الدرجة الأولى ؛  
وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالتوظيفة العمومية و تحديث الإدارة رقم  
977.13 الصادر في 7 جمادى الأولى 1434 ( 19 مارس 2013 ) بتحديد قائمة الشهادات الوطنية غير  
المنصوص عليها في الأنظمة الأساسية الخاصة و المسلمة من طرف المؤسسات الجامعية غير التابعة للجامعة،  
المطلوبة لولوج مختلف درجات الوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه ؛

**قرر مالي :**

**المادة الأولى :** تجرى يوم الأحد 14 دجنبر 2014 بمدينة الرباط ، مباراة لتوظيف ثمانية عشر (18)

مهندس دولة من الدرجة الأولى، في مجال الإعلاميات أو الشبكات، موزعة حسب المهام أو الوظائف المراد شغلها، وذلك وفق ما هو مبين بالجدول التالي:

مكان التعيين	عدد المناصب المالية المتبارى بشأنها	الوظيفة / المهام	التخصص المطلوب
الرباط	06	- تدبير وصيانة واستغلال الشبكات والأجهزة المعلوماتية.	الإعلاميات أو الشبكات
	03	تدبير وحماية وسلامة الأنظمة المعلوماتية	
	03	تدبير وحماية وحفظ وسلامة قواعد المعطيات	
	04	استغلال المعطيات وتحليلها للمساعدة في اتخاذ القرارات	
	02	التتمية المعلوماتية	

**المادة 2 :** تخصص نسبة 25 % من عدد المناصب المالية المتبارى بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة، أو عسكري قديم ، أو محارب قديم ونسبة 7 % لفائدة الأشخاص ذوي الإحتياجات الخاصة.

**المادة 3:** تفتح المباراة في وجه المترشحين:

▪ المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في الفصل 21 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية؛

▪ الحاصلين على شهادة "مهندس دولة" في أحد التخصصين المطلوبين المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل؛ (بالنسبة للدبلومات التي لا تتضمن التخصص ترفق وجوبا بشهادة مسلمة من المؤسسة المانحة للدبلوم يشار فيها بكل وضوح إلى التخصص في الإعلاميات أو الشبكات)؛

▪ البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية.

كما يتعين على المترشحين:

- الذين يحملون صفة موظف، تقديم طلباتهم حسب مسطرة الترشيح أدناه، مرفقة وجوبا بترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة تحت طائلة الرفض، أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين إذا ما تبين لاحقا عدم التصريح بصفة موظف؛
- الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، تقديم طلباتهم حسب مسطرة الترشيح أدناه، مع إرفاق ملفاتهم بما يثبت هذه الصفة واستكمال المسطرة لاحقا عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم؛
- ذوي الإحتياجات الخاصة، إرفاق طلباتهم بشهادة مسلمة من طرف وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية؛

**المادة 4 :** تتم مسطرة الترشيح على النحو التالي:



\* يسجل طلب الترشيح وجوبا على البرمجية المعدة لهذا الغرض بموقع مديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم الجمعة 7 نونبر 2014 والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل؛

▪ يتعين على المترشح التحديد بدقة بطلب الترشيح أحد المهام المراد الترشح لها وفق ما هو مبين بالجدول أعلاه؛

▪ يعتبر التسجيل بالتطبيق للمعلوماتي المعد لهذا الغرض نهائيا وغير قابل للتعديل،  
▪ ترفض طلبات الترشيح غير المسجلة إلكترونيا أو المسجلة دون التوصل بالوثائق المطلوبة، أو المرفقة بوثائق غير مشهود بمطابقتها للأصل، أو الواردة خارج الأجل المحدد أدناه.

▪ يستخرج وصل طلب الترشيح و يوقع من طرف المترشح ويرفق بنسخة مشهود بمطابقتها لأصل البطاقة الوطنية للتعريف و نسخة مشهود بمطابقتها لأصل شهادة مهندس دولة في أحد التخصصين المطلوبين أو إحدى الشهادات المعادلة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، (مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة) ويضاف إلى الوثائق المذكورة ما يثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو ذوي الاحتياجات الخاصة بالنسبة للمعنيين بالأمر، وترخيص الإدارة المشغلة بالنسبة للموظفين، ويرسل بواسطة البريد إلى العنوان التالي: وزارة العدل و الحريات- مديرية الموارد البشرية - ساحة المامونية- الرباط، مباراة توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى؛

▪ يعتبر يوم الاثنين 17 نونبر 2014 آخر أجل للتوصل بملفات الترشيح؛

زيادة على الوثائق المطلوبة أعلاه، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمون باستكمال ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة للتعيين.

**المادة 5 :** يتم الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية على الموقعين الإلكترونيين التاليين: www.emploi-public.ma و drh.justice.gov.ma وذلك **15 يوما** على الأقل قبل تاريخ إجراء المباراة، مع اعتبار الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بمثابة استدعاء لهم لاجتياز المباراة. ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma.

**المادة 6 :** ينشر إعلان المباراة بصحيفتين وطنيتين ، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل والحريات www.justice.gov.ma وعلى موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

**المادة 7 :** ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لوزارة العدل والحريات www.justice.gov.ma وعلى موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

حرر بالرباط ، في 20 أكتوبر 2014

وزير العدل  
إ. مصطفى الرميد